74 - نا علي بن عبد ا بن مبشر نا أحمد بن سنان القطان نا أبو قطن عمرو بن الهيثم نا يونس بن أبي إسحاق قال قال أبو بردة قال أبو موسى قال رسول ا Y A تستأمر اليتيمة في نفسها فإن سكتت فقد أذنت فإن أنكرت لم تكره قال أبو قطن قلت ليونس سمعته منه أو من أبي بردة قال نعم